جمعية شراكة للمسؤولية الاجتماعية
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٥٧٧٩٠٠)
القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م
وتقرير المراجع المستقل

فهرس	**صفحة**
تقرير المراجع المستقل	٢-٣
قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٤
قائمة الأنشطة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٥
قائمة التغيرات في صافي الأصول للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٦
قائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٧
إيضاحات حول القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٨-١٣

تقرير المراجع المستقل

السادة / أعضاء جمعية شراكة للمسؤولية الاجتماعية. **الموقرين**

التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية شراكة للمسؤولية الاجتماعية - مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٥٧٧٩٠٠) - والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في صافي الاصول وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح المعتمد من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة إلى متطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي:

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقا للميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لهذا الميثاق. وفي اعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

لفت انتباه:

نلفت الانتباه إلى أن صافي الأصول غير المقيدة للجمعية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ ظهر مدين بمبلغ وقدره (٥٧٥٠) ريال سعودي، ولم يتم تعديل رأينا فيما يتعلق بهذا الأمر.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية:

إن الإدارة مسئولة عن إعداد القوائم المالية، وعرضها العادل وفقا لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والاصدارات الاخرى المعتمدة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، مالم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. والمكلفون بالحوكمة ، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على عملية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضمانا على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن أي تحريف جوهري عندما يكون موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو

خطأ، وتعد جوهرية إذا كان يمكن بشكل معقول توقع أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. وعلينا أيضاً:

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية وتقديرها سواء بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة إستجابة لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لرأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف، وليس بغرض إبداء رأي عن فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، ما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري ذا علاقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً بشأن قدرة الجمعية على البقاء كجمعية مستمرة. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكد جوهري، فإننا مطالبون بأن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، فإننا مطالبون بتعديل رأينا. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تتسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق، من بين أمور أخرى، بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أية أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية اكتشفناها خلال المراجعة.

جدة في ٠٥ جمادى الاخرة ١٤٤٨هـ
الموافق ١٥ نوفمبر ٢٠٢٦م

شركة أنس يحي الزهراني
محاسبون ومراجعون قانونيون

أنس يحي الزهراني
ترخيص ١١٤٧

+966 57 3622322
www.anascpa.com
info@anascpa.com
مكة المكرمة - جدة - الطائف

جمعية شراكة للمسؤولية الاجتماعية

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٠٠٠٥٧٧٩٠٠)

قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م

(جميع المبالغ بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

	إيضاح	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
الموجودات			
الموجودات المتداولة			
نقد وما في حكمه		٠	٠
إجمالي الموجودات المتداولة		٠	٠
إجمالي الموجودات		٠	٠
الالتزامات وصافي الأصول			
المطلوبات متداولة			
مصروفات مستحقة	٤	٥,٧٥٠	٢,٨٧٥
إجمالي المطلوبات المتداولة		٥,٧٥٠	٢,٨٧٥
إجمالي المطلوبات		٥,٧٥٠	٢,٨٧٥
صافي الأصول			
صافي الأصول غير المقيدة		(٥,٧٥٠)	(٢,٨٧٥)
إجمالي صافي الأصول		**(٥,٧٥٠)**	**(٢,٨٧٥)**
إجمالي الالتزامات و صافي الأصول		٠	٠

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

	إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	للفترة من ٠٦ مارس ٢٠٢٤م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
بنود الدخل					
إجمالى بنود الدخل		٠	٠	٠	٠
المصروفات					
مصاريف عمومية وإدارية	٥	٢,٨٧٥	٠	٢,٨٧٥	٢,٨٧٥
إجمالى المصروفات		**٢,٨٧٥**	٠	**٢,٨٧٥**	**٢,٨٧٥**
التغير في صافي الأصول للسنة / للفترة		**(٢,٨٧٥)**	٠	**(٢,٨٧٥)**	**(٢,٨٧٥)**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

	غير مقيدة	مقيدة	الإجمالي
التغير في صافي الأصول خلال الفترة	(٢,٨٧٥)	٠	(٢,٨٧٥)
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	**(٢,٨٧٥)**	**٠**	**(٢,٨٧٥)**
الرصيد في ٠١ يناير ٢٠٢٥م	(٢,٨٧٥)	٠	(٢,٨٧٥)
التغير في صافي الأصول خلال السنة	(٢,٨٧٥)	٠	(٢,٨٧٥)
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	**(٥,٧٥٠)**	**٠**	**(٥,٧٥٠)**

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	للفترة من ٠٦ مارس ٢٠٢٤م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
الأنشطة التشغيلية		
التغير في صافي الأصول للسنة / للفترة	(٢,٨٧٥)	(٢,٨٧٥)
التغيرات في رأس المال العامل:		
مصاريف مستحقة	٢,٨٧٥	٢,٨٧٥
صافي التدفقات النقدية الناتج من الأنشطة التشغيلية	٠	٠
صافي التغير في النقد وما في حكمه	٠	٠
النقد وما في حكمه في بداية السنة / الفترة	٠	٠
النقد وما في حكمه في نهاية السنة / الفترة	٠	٠

تعتبر الإيضاحات المرفقة جزءا لا يتجزأ من هذه القوائم المالية .

١ **التكوين والنشاط**

انشئت جمعية شراكة للمسؤولية الاجتماعية مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ١٠٠٠٥٧٧٩٠٠ وتاريخ ٢٥ شعبان ١٤٤٥ هـ

تهدف الجمعية الي تحقيق الاتي

١- إقامة الفعاليات والمعارض والملتقيات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية

٢ - ابتكار الحلول المعززة للمسؤولية الاجتماعية للشركات والتي تحقق التنمية المستدام

٣ - المساهمة في بناء استراتيجيات الشركات في المسؤولية الاجتماعية

٤- المساهمة في تأسيس إدارات للمسؤولية الاجتماعية بالشركات

٥- المساهمة في تطوير قدرات العاملين في إدارات المسؤولية الاجتماعية للشركات

السنة المالية:

تبدأ السنة المالية من ٠١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة

٢ **أسس الإعداد والعرض :**

أسس الإعداد

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والمعايير والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

اعتمد مجلس معايير المحاسبة في المملكة العربية السعودية، في اجتماعه الثامن المنعقد خلال شهر نوفمبر ٢٠٢٣ م، تعديلات على كلٍ من معيار العرض والإفصاح للمنشآت غير الهادفة للربح، وبيان الأهداف والمفاهيم للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح، ومعيار الإيرادات. وتسري هذه التعديلات على القوائم المالية المعدة عن الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٥ م، وقد قامت الجمعية بتطبيق هذه التعديلات عند إعداد هذه القوائم المالية

أساس العرض والعملة الوظيفية :

تم عرض القوائم المالية بالريال السعودي وهي عملة التشغيل والعرض للجمعية. وتم تقريب الأرقام لأقرب ريال سعودي.

اساس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

استخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والالتزامات وإيضاحات الأصول والالتزامات المُحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المُسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات

٣.اهم السياسات المحاسبية المتبعة

٣-١-النقدية و ما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر

٢-٣ الممتلكات والآلات والمعدات

يتم الاعتراف مبدئيا بالممتلكات والآلات و المعدات المحتفظ بها للاستخدام خلال عملية الإنتاج أو تزويد البضائع أو الخدمات أو لأغراض إدارية، بالتكلفة التي تمثل سعر الشراء مضافا إليه أي تكاليف أخرى تم تحميلها على نقل المعدات إلى الموقع وتحقيق الشروط اللازمة لها لتعمل بالطريقة التي ترغبها الإدارة.

بعد الاعتراف المبدئي، يتم تسجيل الممتلكات و الآلات و المعدات في قائمة المركز المالي بالتكلفة مطروحا منها الاستهلاك المتراكم و أي انخفاض متراكم في القيمة، أما الأراضي فلا تستهلك. يتم الاعتراف بنفقات الاستهلاك في كل فترة في بقائمة المركز المالي وقائمة الانشطة . و يتم احتساب الاستهلاك على اساس القسط الثابت والذي يتوقع أن تستهلك الجمعية المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقعة لهذا الأصل خلال العمر الإنتاجي للأصول :

تسجل الأراضي بالتكلفة التاريخية ولا تخضع للاستهلاك.

و يتم الاعتراف بنفقات الاستهلاك في كل فترة في قائمة المركز المالي وقائمة الأنشطة . و تتم مراجعة الأعمار الإنتاجية المقدرة و القيم المتبقية و طريقة الاستهلاك في كل نهاية سنة، لاحتساب آثار التغيرات في التقديرات على أساس مستقبلي.

و يتم إجراء اختبار تدني القيمة التي تظهر بها الممتلكات و الآلات و المعدات في الميزانية عند ظهور أي أحداث أو تغيرات في الظروف تظهر أن هذه القيمة غير قابلة للاسترداد. في حال ظهور أي مؤشر لتدني القيمة، يتم تقدير القيمة القابلة للاسترداد والاعتراف بخسارة الهبوط في قائمة الانشطة

عندما يتم الغاء اعتراف لاحق (بيع أو سحب من الخدمة) للممتلكات، الآلات، أو المعدات فانه يتم إدخال قيمة الربح أو الخسارة الناتجة و هي الفرق مابين صافي عوائد الاستبعاد، في حال ظهورها، و القيمة التي تظهر بها هذه الممتلكات بالميزانية في قائمة الأنشطة

٣-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالاضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف .

٤-٣ -الدائنون التجاريون و المبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواءً قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة

٥-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.
يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافه المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة .

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل.

اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافه العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافه المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم يكتسب فيها .

٣-٦ المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدي يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣-٧منافع الموظفين :

أ-منافع الموظفين قصيره الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

٣-٨ ضريبة القيمة المضافة :

أ- تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشاة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب- في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشاة تجارية وتقدم اقراراتها بناءا على ذلك

٣-٩ قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن المصروفات على اساس وظيفي ، طبقا للانواع المختلفة من البرامج المقدمة ، والانشطة المساندة.

أ-اعتراف بالإيرادات و التبرعات :-

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة وشروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الإستخدام في المستقبل .
- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .
- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

أ-اعتراف بالإيرادات والتبرعات :- (تتمه)

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . ويعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من صندوق دعم الجمعيات ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة والتحويل بين الحسابات المقيدة وغير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية .

مصروفات الانشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :
تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .
مصروفات المنح الحكومية :
تمثل مصروفات البرامج و الانشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .
مصروفات جمع الاموال :
مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .
مصاريف الحوكمة :
تخص مصروفات مجلس الادارة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣-١٠ صافي الاصول
يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشأت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة
تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة
تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كلهما معا ، وقد تكون الاصول المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف
تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١١ قائمة التدفقات النقدية :
يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

٤- مصاريف مستحقة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥م	للفترة من ٠٦ مارس ٢٠٢٤م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
اتعاب مهنية	٥,٧٥٠	٢,٨٧٥
الإجمالي	٥,٧٥٠	٢,٨٧٥

٥- مصروفات عمومية وإدارية	٢٠٢٥م	للفترة من ٠٦ مارس ٢٠٢٤م الى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
اتعاب مهنية	٢,٨٧٥	٢,٨٧٥
الإجمالي	٢,٨٧٥	٢,٨٧٥

٦- **الأحداث اللاحقة**

لم تكن هناك احداث لاحقة هامة للفترة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م قد يكون لها تأثير هام على المركز المالي للجمعية

٧- **إعتماد القوائم المالية**

تم إعتماد القوائم المالية من قبل الإدارة بتاريخ ١٥ نوفمبر ٢٠٢٦م